



صك الانتداب البريطاني على فلسطين المحتوى والمضمون

م.م.مثنى احمد محسن مزعل¹

¹الجامعة المستنصرية – كلية الآداب

¹muthana@uomustansiriyah.edu.iq

الملخص: يتناول البحث دراسة تفصيلية لصك الانتداب البريطاني على فلسطين، مبيناً كيف ساهم في تأسيس وطن قومي لليهود على حساب الحقوق السياسية والتاريخية للشعب العربي الفلسطيني. ويُظهر البحث كيف أن بريطانيا عملت على تطبيق وعد بلفور من خلال هذا الصك الذي تبنته عصبة الأمم عام 1922، والذي صيغ بطريقة تتحاز للمشروع الصهيوني وتغفل عمداً أي ذكر لحقوق العرب السياسية، مكتفياً بالإشارة إليهم كـ "طوائف غير يهودية". كما يسلط البحث الضوء على المواد القانونية للصك، والتي مهدت الطريق للهجرة اليهودية، ومنحت الجنسية، وأقرت الوكالة اليهودية كهيئة رسمية، دون وجود أي تمثيل عربي مواز. ويخلص البحث إلى أن صك الانتداب كان أداة استعمارية استخدمت القانون لتكريس واقع استيطاني غير مشروع في فلسطين، وهو ما يجعل من مقاومته واجباً وطنياً وتاريخياً.

الكلمات المفتاحية: صك الانتداب البريطاني، وعد بلفور، القضية الفلسطينية، المشروع الصهيوني، الاستعمار البريطاني.

Abstract. This research provides a critical analysis of the British Mandate for Palestine, highlighting how it served as a legal and political instrument to implement the Balfour Declaration and establish a Jewish national home at the expense of the Palestinian Arab population. Approved by the League of Nations in 1922, the Mandate's text was crafted in alignment with Zionist objectives,





deliberately omitting any recognition of the Arabs' political rights and referring to them merely as "non-Jewish communities." The study outlines how the Mandate facilitated Jewish immigration, granted them Palestinian citizenship, and recognized the Zionist Jewish Agency as an official advisory body—without establishing a parallel Arab agency. Ultimately, the Mandate is depicted as a colonial tool that legalized dispossession and settlement, making national resistance a just and necessary response.

1. المقدمة

دخلت بريطانيا فلسطين بعدما تلاقت مصالحها الاستعمارية مع الحركة الصهيونية، وأنهت بدخولها قرون عديدة من الحكم العثماني بعد انتصار البريطانيين على العثمانيين في عدد من المعارك داخل الأراضي الفلسطينية خلال الحرب العالمية الأولى عام 1917، لتدخل فلسطين مرحلة تاريخية جديدة، تميز بالاضطهاد والتشريد بحق الفلسطينيين، مع تغيير ديمغرافية الأرض باستقطاب الهجرة اليهودية على مدار الانتداب، الذي تم التخطيط له بعد ان عقد الحلفاء المنتصرون في الحرب العالمية الأولى مؤتمرا في مدينة سان ريمو الإيطالية لتقسيم الأراضي التي استولوا عليها من الدولة العثمانية، واتفقوا على وضع فلسطين تحديدا تحت انتداب بريطانيا.

تكمُن أهمية هذا الموضوع في معرفة السياسة البريطانية التي وضعت بحق السكان العرب القاطنين على الأراضي الفلسطينية، والدور الذي لعبه الصهاينة لأقناع البريطانيين بأقامة وطن قومي يهودي لهم في فلسطين، والذي تم عبر مراحل أولها صك الانتداب الذي وضعته بريطانيا، والذي تمت صياغته بطريقة تخدم اليهود أكثر من سكان الوطن الأصليين الا وهم العرب.

2. المبحث الأول: السياسة البريطانية ومراحل الانتداب

مرت القضية الفلسطينية بمنعطف تاريخي فارق منذ بدايتها، حينما احتلت بريطانيا الأراضي الفلسطينية في الحرب العالمية الأولى (حسام بدران. (2018))، لتكون فلسطين جزءاً من التقسيم الاستعماري (محمد حسنين هيكل. (2004))، عقب معارك حامية دارت بين الطرفين داخل الأراضي الفلسطينية خلال الحرب، ليبدأ بعدها تاريخ من الاضطهاد والتشريد والقمع بحق الفلسطينيين (نجيب صالح، (1985)).

انتهى سقوط القدس في كانون أول ١٩١٧ ما يقارب من ١٣٠٠ عام من الحكم الاسلامي في فلسطين، على الرغم من ذلك لقيت القوات البريطانية بقيادة قائد قوات الحملة البريطانية على مصر الجنرال ادموند اللنبي (ادموند هنري اللنبي (1861-1936))، الترحاب وقوبلت بفرح واحتفالات، وتوقعت الجماهير أن يؤدي انتصار الحلفاء إلى اعلان استقلال الاقاليم العربية بعد مدة وجيزة (باميلا آن سميث، (1991)).

ساد في فلسطين اعتقاد مفاده أن فلسطين وسوريا والعراق وشبه الجزيرة العربية ستتحّد بدولة واحدة بقيادة شريف مكة الشريف حسين بن علي (الشريف حسين بن علي (1996))، وتعهّد البريطانيون بالاعتراف باستقلال الاقاليم العربية، على خلاف ما اتفق عليه مع الفرنسيين وفقاً لاتفاقية سايكس – بيكو (اتفاقية سايكس بيكو 2016) لتقسيم أملاك الإمبراطورية العثمانية، والتي ظلت طي الكتمان حتى نهاية



الحرب، ونصت على وضع فلسطين (منطقة النزاع المحتدم) تحت إدارة دولية، على أن يقرر مصيرها النهائي في مؤتمر سلام يحضره ممثلوا الولايات المتحدة والحلفاء الاوربيون (باميلاً أن سميث). ترأس رئيس الوزراء لويد جورج (لويد جورج (1863 - 1945)) الوفد البريطاني في مؤتمر السلام (فراس البيطار 2003) الذي افتتح في 18 كانون الثاني 1919 في باريس، وكانت ممتلكات المانيا والدولة العثمانية من أهم وأدق القضايا التي أثّرت عليها نقاشات مطولة (عباس كاظم جابر العبودي 2019)، وقدم المؤتمر الصهيوني (نجيب نصّار 2017) إلى المؤتمر في شباط مذكرة طالب فيها بإنشاء الدولة اليهودية في فلسطين وشرق الأردن وجنوب لبنان واقترح الرئيس الأمريكي وودرو ويلسون (وودرو ويلسون 2015) إرسال لجنة تحقيق إلى سورية كلها مؤلفة من ممثلي الحلفاء للوقوف على رغبات السكان وتقديم تقرير إلى مؤتمر الصلح) اكرم زعيتر 1955).

أقر المجلس الأعلى للحلفاء الأربعة (أمريكا وبريطانيا وفرنسا وإيطاليا) هذا الاقتراح وترك لكل دولة اختيار ممثليها في اللجنة، ولكن البريطانيين والفرنسيين والصهيونيين لم يلبثوا أن قاوموا فكرة إيفاد لجنة تحقيق ليقينهم بأن نتيجة الاستفتاء لن تكون في مصلحتهم الاستعمارية، وامتنعت بريطانيا وفرنسا عن اختيار مندوبيهما، ولكن الرئيس ويلسون أمر مندوبيه بالسفر مع مستشاريهما، ودعيت اللجنة باسم عضويتها (لجنة كنفغ كرين)، والتي اوصت بتقريرها بعدم جعل فلسطين دولة يهودية، الأمر الذي يروق للبريطانيين والفرنسيين لذلك لم يلتزموا بها (اكرم زعيتر 1955).

توصل الحلفاء إلى حل لنقاشاتهم عن طريق ابتداء ما عرف بنظام الانتداب Mandate System الذي وضع أسسه السياسي العنصري جان سمطس (جان كريستان سمطس (1870-1950)) ممثل جنوب أفريقيا في المؤتمر، وقسم الشعوب على قسمين وعدّ شعوباً معينة "غير قادرة على حكم نفسها بنفسها"، ولذلك فهي "بحاجة إلى أن تصبح لفترة محددة تحت إشراف شعوب أكثر تقدماً"، التي أصبحت أساساً للمادة (22) من ميثاق عصبة الأمم (فراس البيطار 2003)، الذي صاغ وفرض نظام الانتداب العنصري (عباس كاظم جابر العبودي 2019).

ونصت المادة (22) من ميثاق عصبة الأمم والتي بني عليها صك الانتداب، على ما يلي:

(1) إن المستعمرات والأقطار التي قضت نتائج الحرب الأخيرة بخروجها من سيادة الدول التي كانت تحكمها والمأهولة بشعوب لا تزال غير قادرة على الوقوف منفردة في معترك الحياة الجديدة، يجب أن يطبق عليها المبدأ القائل: إن خير هذه الشعوب وتقدمها وديعة مقدسة في عنق الحضارة فيجب أن تدرج في هذا الميثاق الضمانات للقيام بحق هذه الوديعة.

(2) إن الطريقة المثلى لتطبيق هذا المبدأ عملياً هي أن يعهد في تدريب هذه الشعوب إلى الأمم الراقية التي تمكنها مواردها أو خبرتها أو موقعها الجغرافي من الاضطلاع بهذه المسؤولية أحسن من غيرها، وتكون هي مستعدة لقبول هذه المسؤولية، وأن تكون ممارسة هذا التدريب بصفتها منتدبة عن عصبة الأمم.

(3) ولا بد لصفة هذا الانتداب من أن تختلف بحسب درجة الشعب في الرقي وموقع القطر الجغرافي وأحواله الاقتصادية وغير ذلك من مثل هذه الأحوال.

(4) إن بعض الجماعات التي كانت من قبل تابعة للإمبراطورية العثمانية قد وصلت من الرقي إلى درجة يستطيع عندها الاعتراف بقيامها بصفة أمم مستقلة على أن تتولى إسداء المشورة والمساعدة الإدارية لها دولة منتدبة، وذلك إلى الوقت الذي تصبح فيه قادرة على الوقوف وحدها، على أن يكون لرغائب هذه الجماعات اعتبار رئيسي في اختيار الدولة المنتدبة.

أما الفقرة السابعة في هذه المادة فنصت على أنه: "في كل حالة انتدابية يجب على الدولة المنتدبة أن تقدم إلى مجلس عصبة الأمم تقريراً سنوياً عن القطر الموضوع في عهدها"، وتقضى الفقرة التاسعة



بأن " تشكل لجنة دائمة لتتلقى وتفحص التقارير السنوية للدول المنتدبة وتقدم مشورتها إلى المجلس في الأمور المتعلقة بمراجعة الانتدابات " (اكرم زعيتر 1955).

وبما أن الفقرة الرابعة من هذه المادة قد جعلت رغبات البلاد المنسلخة عن الدولة العثمانية في اختيار الدولة المنتدبة أمراً رئيسياً فإن رغبات العرب تجلت أولاً في استفتاء لجنة كنغ - كرين التي أشرنا إليها، وتجلت بصورة خاصة في القرار التاريخي الذي اتخذته المؤتمر السوري والذي يقضى بإعلان استقلال سورية ومنها فلسطين، وقد تلى قرار إعلان الاستقلال في ٨ من آذار ١٩٢٠ من شرفة بلدية دمشق باحتفال كبير، فنودى بقيصل بن الحسين (فيصل بن الحسين 2021) ملكاً على سورية، والقرار يشير إلى شمول الاستقلال فلسطين باعتبارها جزءاً من سوريا كما أنه يعلن رفض مزاعم الصهيونيين بجعل فلسطين وطناً قومياً لليهود أو محل هجرة لهم (اكرم زعيتر 1955).

لم تعترف بريطانيا وفرنسا بشرعية قرار المؤتمر السوري، وقدمت الجمعية الصهيونية إلى مجلس الخلفاء مذكرة باختيار بريطانيا دولة منتدبة على فلسطين، ثم انعقد المجلس الأعلى للحلفاء في سان ريمو (يوجين روجان 2011) في ٢٥ نيسان ١٩٢٠، فقرر وضع سورية ولبنان معاً تحت الانتداب الفرنسي ووضع العراق تحت الانتداب البريطاني، أما فلسطين فقد جعلت تحت الانتداب البريطاني على أن تلتزم بريطانيا بتنفيذ وعد بلفور (مهدي عبد الهادي 1992)، وقد جاءت قرارات مؤتمر سان ريمو مخالفة لجميع العهود والمبادئ التي أعلنها الحلفاء، واستهانة برغبات السكان (اكرم زعيتر 1955).

عملت بريطانيا على تشويه فكرة الاستقلال الوطني في فلسطين وفي التأثير بفرض الانتداب على فلسطين، والذي تم تكريسه في معاهدة سيفر (محمود نصار واحمد وهاب 1991) التي وقعت بها بريطانيا مع تركيا في ١٠ آب ١٩٢٠ وشملت موادها ٩٤ - ٩٧ سوريا والعراق وفلسطين، ونصت المادة (٩٥) بشأن فلسطين على ما يلي:

يوافق الاطراف الساميون المتعاقدون - تطبيقاً لنص المادة ٢٢ على منح ادارة فلسطين، ضمن الحدود التي تقرها الدول الحليفة الرئيسية، الى دولة منتدبة تنتخبها الدول المذكورة، وتكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي اصدرته الحكومة البريطانية في ٢ تشرين الثاني (وعد بلفور)، وقبلته الدول الحليفة الأخرى، بشأن تأسيس وطن قومي للشعب اليهودي في فلسطين، على ان يفهم جلياً انه لن يؤتى بعمل من شأنه ان يضير الحقوق المدنية والدينية للطوائف غير اليهودية الموجودة في فلسطين او الحقوق والوضع السياسي الذي يتمتع به اليهود في أي بلد آخر (مهدي عبد الهادي 1992).

عملت بريطانيا على تحقيق التزام دولي بوعد بلفور، وقامت بنقل مقرات مؤتمر سان ريمو لاهالي فلسطين، وتحويل الادارة العسكرية الى مدنية حتى تسهل للحركة الصهيونية ارضية العمل والتنقل والهجرة لتنفيذ مخططاتها، وتم تعيين هربرت صونيل (هربرت صمونيل (1870-1963):) اول مندوب سامي بريطاني على فلسطين، وسجل هذا في مذكراته: "عينتني حكومة صاحب الجلالة وهي على بينة تامة بميولي الصهيونية، وبلا شك فان تلك الميول كانت سبباً اساسياً"، وفي ٢٠ آب ١٩٢٠ تولى هربرت صمونيل وظيفة المندوب السامي في فلسطين، وقامت الادارة المدنية طبقاً للمخطط البريطاني الامبريالي ولمصلحة الحركة الصهيونية العدوانية، وسميت الحكومة الجديدة باسم (حكومة فلسطين) ورفعت الاعلام البريطانية فقط على جميع الدوائر الحكومية في البلاد، وعند هذه المرحلة، اكتملت الدائرة الامبريالية الأولى في التدخل المباشر وبموافقة دولية على ادارة البلاد ومن ثم ادخال العنصر الغريب الصهيوني وبكثرة بين الاوساط السكانية العربية، والوقوف على منصة الحكم لتسوية ما زعمت انه خلاف بين سكان البلد الواحد، وبالتالي فرض حلول لهذا الخلاف (مهدي عبد الهادي 1992).

3. المبحث الثاني: بنود الانتداب ومضامينه



أقرت عصبة الأمم في 24 تموز 1922 صك الانتداب على فلسطين الذي وضعه البريطانيون والصهاينة، ولم يشترك العرب في وضعه، ولم يطلعوا عليه، وتألف من 28 مادة ومقدمة (صالح صائب الجبوري 2014)، ونص صك الانتداب على ما يلي:

الديباجة: لما كانت دول الحلفاء الكبرى قد وافقت على أن يعهد بإدارة فلسطين التي كانت تابعة فيما مضى العثمانية بالحدود التي تعينها تلك الدول إلى دولة منتدبة تختارها الدول المشار إليها تنفيذاً لنصوص المادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم ولما كانت دول الحلفاء قد وافقت على أن تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلالة البريطانية في اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني قد وافقت أيضاً على أن تكون الدول المنتدبة مسؤولة عن تنفيذ التصريح الذي أصدرته في الأصل حكومة صاحب الجلالة البريطانية في اليوم الثاني من شهر تشرين الثاني سنة ١٩١٧ وأقرته الدول المذكورة لصالح إنشاء وطن قومي لليهود في فلسطين على أن يفهم جلياً أنه لن يؤتي بعمل من شأنه أن يضر بالحقوق المدنية والدينية التي تتمتع بها الطوائف غير اليهودية الموجودة الآن في فلسطين أو بالحقوق أو الوضع السياسي مما يتمتع به اليهود في أية بلاد أخرى (يوسف هيكل 1937)

ولما كان قد اعترف بذلك بالصلة التاريخية التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين وبأسباب التي تبعث على إعادة إنشاء وطنهم القومي في تلك البلاد، ولما كانت دول الحلفاء قد اختارت صاحب الجلالة البريطانية ليكون مندباً على فلسطين، ولما كان الانتداب على فلسطين قد صيغ في النصوص التالية وعرض على مجلس عصبة الأمم لإقراره ولما كان صاحب الجلالة البريطانية قد قبل الانتداب على فلسطين وتعهده بتنفيذه بالنياحة عن عصبة الأمم طبقاً للنصوص والشروط التالية (يوسف هيكل 1937). من خلال ديباجة الصك نجدها تشير إلى أن دول الحلفاء الكبرى قد وافقت على أن تعهد بمسؤولية تنفيذ الوعد إلى بريطانيا، وقد اختارتها دولة منتدبة على فلسطين، فالمادة ٢٢ من ميثاق عصبة الأمم قد جعلت لرغبة السكان الأصليين المقام الأول في اختيار الدولة المنتدبة، والعرب الذين هم أصحاب البلاد لم يختاروا بريطانيا مندبة عليهم، فاختيار بريطانيا بالذات إنما هو وليد رغبة الجمعية الصهيونية.. تلك الرغبة التي أصرت عليها بريطانيا بحافز من مطامعها الاستعمارية وحققها الحلفاء ووافقت عليها العصبة، وأشارت ديباجة الصك إلى الاعتراف بالصلة التاريخية و التي تربط الشعب اليهودي بفلسطين، باعتبارها أهم الأسباب التي تبعث على إعادة إنشاء وطنهم القومي فيها، فهذا السند التاريخي أسطورة تكذبها الحقائق التاريخية التي تدل على أن اليهود ليسوا سكان فلسطين الأصليين وإنما هم طارئون عليها، ولم يملكوا إلا جزءاً منها، ولم تكن لهم فيها، في أي وقت من الأوقات أكثرية (أكرم زعتر 1955) ولما كانت الفقرة الثامنة من المادة ٢٢ المتقدمة الذكر تنص على أن درجة السلطة أو السيطرة أو الإدارة التي تمارسها الدولة المنتدبة سيحددها بصراحة مجلس عصبة الأمم إذا لم يكن هناك اتفاق سابق بشأنها بين أعضاء عصبة الأمم لذلك فإن مجلس عصبة الأمم بعد تأييده الانتداب المذكور يحدد شروطه ونصوصه بما يلي) الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين (1957)

المادة الأولى: يكون للدولة المنتدبة السلطة الفعلية في التشريع والإدارة باستثناء ما يكون قد قيد في نصوص هذا الصك.

من الواضح إن صياغة المادة الأولى أعدت بدقة فائقة ليعطي للدولة المنتدبة (أي بريطانيا) على فلسطين، الحق الكامل في إصدار كافة القوانين وصوغ التشريعات القانونية، وكذلك الأمر منحها السلطات الكاملة في ترتيبات إدارة شؤون فلسطين، دونما معارضة من أية جهة، ودون أن يكون للعرب الفلسطينيين أصحاب البلاد الأصليين، الحق في الاعتراض على أي تلك القوانين والتشريعات والترتيبات الإدارية التي تجربها السلطات البريطانية (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).



المادة الثانية: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن وضع البلاد في أحوال سياسية وإدارية واقتصادية تضمن إنشاء الوطن القومي اليهودي وفقا لما جاء بيانه في ديباجة هذا المسك وترقية مؤسسات الحكم الذاتي وتكون مسؤولة أيضا عن صيانة الحقوق المدنية والدينية لجميع سكان فلسطين بقطع النظر عن الجنس والدين (يوسف هيكل 1937).

من الواضح من صياغة المادة الثانية أن الدولة المنتدبة مطلوب منها العمل بكل ما في وسعها لترقية أحوال فلسطين سياسياً وإدارياً واقتصادياً، ولكن ليس لخدمة سكان البلاد الأصليين، بل لتضمن إقامة الوطن القومي لليهود في فلسطين، أي إن تلك الترقية تكون لخدمة شريحة أجنبية وأداة إلى البلاد بصورة غير شرعية، على حساب سكانها الأصليين) أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب (2018)

المادة الثالثة: يترتب على الدولة المنتدبة أن تعمل على تشجيع الاستقلال المحلي على قدر ما تسمح به الظروف.

المادة الرابعة: يعترف بوكالة يهودية ملائمة كهيئة عمومية لإسداء المشورة إلى إدارة فلسطين والتعاون معها في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية وغير ذلك من الأمور التي قد تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي ومصالح السكان اليهود في فلسطين ولتساعد وتشارك في ترقية البلاد على أن يكون ذلك خاضعا دوماً لمراقبة الإدارة، ويعترف بالجمعية الصهيونية كوكالة ملائمة ما دامت الدولة المكتبة ترى أن تأليفها ودستورها يجعلانها صالحة ولائقة لهذا الغرض ويترتب على الجمعية الصهيونية أن تتخذ ما يلزم من التدابير بعد استشارة حكومة صاحب الجلالة البريطانية للحصول على معونة جمع اليهود الذين ييغون المساعدة في إنشاء الوطن (اكرم زعير 1955).

المادة الخامسة: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن ضمان عدم التنازل عن أي جزء من أراضي فلسطين إلى حكومة دولة أجنبية وعدم تأجيرها إلى تلك الحكومة أو وضعه تحت تصرفها بأية صورة أخرى (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة السادسة: على إدارة فلسطين مع ضمان عدم إلحاق الضرر بحقوق ووضع فئات الأهالي الأخرى أن تسهل هجرة اليهود في أحوال ملائمة وان تشجع بالتعاون مع الوكالة اليهودية المشار إليها في المادة الرابعة، حشد اليهود في الأراضي الأميرية والأراضي الموات غير المطلوبة للمقاصد العمومية (اكرم زعير 1955).

إن المادتان (٤) و (٦) تعتبران من أخطر مواد صك الانتداب، بجانب المادة التي تحدثت عن الروابط التاريخية لليهود في فلسطين، فتضمنين صك الانتداب إنشاء وكالة يهودية تعين الدولة المنتدبة في قيامها بالتزاماتها حيال اليهود، والاعتراف بها كهيئة عمومية الإماء المشورة للإدارة البريطانية والتعاون معها في خدمة اليهود المتواجدين في فلسطين، فذلك يتناقض مع الشروط التي ينبغي توافرها في سلطة الانتداب، بأن تكون قادرة وذات كفاءة وقدرة في إدارة الإقليم كله وفوق هذا وذاك فإن الدولة المنتدبة لم تكن عادلة البتة، بموافقتها على كون الوكالة اليهودية حكومة داخل حكومة إدارة فلسطين (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018)

وتنص تلك المادتان (4 و 6) من صك الانتداب على الاعتراف بوكالة يهودية كهيئة عمومية لأملاء المشورة للإدارة والتعاون معها، ولم يرد ذكر لهيئة كهذه لمعالجة مصالح العرب، وكان الأولى بها أن توافق على إنشاء وكالة عربية أو إدارة عربية تكون مهمتها رعاية شؤون عرب فلسطين في شؤونهم الحياتية وهم الأغلبية في البلاد، وليس الموافقة على أن تكون الوكالة اليهودية هي من تساعد حكومة فلسطين في إسداء المشورة للإدارة والمعونة في الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وغير ذلك من الأمور التي قد تؤثر في إنشاء الوطن القومي اليهودي، ومصالح السكان اليهود في فلسطين، فالدولة المنتدبة



بذلك إنما راعت مصالح الأقلية اليهودية التي دخلت فلسطين بطرق غير شرعية، واستولت على أراض عربية بصورة غير قانونية (مهدي عبد الهادي 1992) المادة السابعة: تتولى إدارة فلسطين مسؤولية من قانون للجنسية ويجب أن يشتمل ذلك القانون على نصوص تسهل اكتساب الجنسية الفلسطينية لليهود الذين يتخذون فلسطين مقاما دائما لهم (اكرم زعير 1955).

يتضح إنه الهدف من وراء صياغة المادة رقم (٧)، منح القادمين اليهود إلى فلسطين الجنسية الفلسطينية فور أن تطأ أقدامهم الأراضي الفلسطينية، لكي يكون مواطنين لهم كافة الحقوق المترتبة للمواطنين الفلسطينيين الأصليين، وخصوصاً حقهم بتملك الأراضي الذي لا يجوز إلا للمواطنين الفلسطينيين، إضافة لحقهم في إدارة شؤون البلاد. وما دامت الدولة المنتدبة تعترف بشرعية الجنسية الفلسطينية من الأساس وهو الأهم، فإن الواجب عليها أصلاً المحافظة على حرمة تلك الجنسية وعدم سماحها بمنح الجنسية الفلسطينية للأناس ليس لهم وجه حق فيها كاليهود الذين يحملون جنسية دول أخرى (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

المادة الثامنة: ان امتيازات وحصانات الأجانب بما فيها مزايا الحكم القنصلية والحماية التي يتمتع بها الرعايا الأجانب في السابق بحكم الامتيازات أو العرف في المملكة العثمانية لا تكون نافذة في فلسطين غير انه متى انتهت أجل الانتداب تعاد هذه الامتيازات في الحال برمتها أو مع التعديل الذي يكون قد تم الاتفاق عليه بين الدول صاحبة الشأن إلا إذا سبق للدول التي كان رعاياها يتمتعون بالامتيازات المذكورة في أول آب سنة ١٩١٤ أن تنازلت عن حق استرجاع تلك الامتيازات أو وافقت على عدم تطبيقها للأجل مسمى (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).

المادة التاسعة: تكون الدولة المنتدبة مسؤولة عن جعل النظام القضائي القائم في فلسطين ضامناً تمام الضمان الحقوق الأجانب والوطنين على السواء، ويكون احترام الأحوال الشخصية والمصالح الدينية لمختلف الشعوب والطوائف مضموناً تمام الضمان أيضاً بصورة خاصة تكون إدارة الأوقاف خاضعة للشرائع الدينية وشروط الواقفين.

المادة العاشرة: تكون المعاهدات المبرمة بين الدول المنتدبة وسائر الدول الأجنبية بشأن تسليم المجرمين مرعية الإجراء في فلسطين إلى أن تعقد اتفاقات خاصة بذلك فيما يتعلق بفلسطين ((يوسف هيكل 1937).

المادة الحادية عشرة: تتخذ إدارة فلسطين جميع ما يلزم من التدابير لصون مصالح الجمهور فيما يتعلق بترقية البلاد وعمرانها ويكون لها السلطة في وضع ما يلزم من الأحكام الاستهلاكية أي مورد من موارد الطبيعة أو الأعمال والمنافع العمومية الموجودة في البلاد أو التي ستؤسس فيما بعد أو السيطرة عليها بشرط مراعاة الالتزامات التي قبلتها الدولة المنتدبة على نفسها. ويترتب عليها أن توجد نظاماً للأراضي يلائم احتياجات البلاد مراعية في ذلك من بين الأمور الأخرى الرغبة في تشجيع مشد السكان في الأراضي وتكليف الزراعة. ويمكن لإدارة البلاد أن تتفق مع الوكالة اليهودية المذكورة في المادة الرابعة على أن تقوم هذه الوكالة بإنشاء أو تسيير الأشغال والمصالح والمنافع العمومية وترقية مرافق البلاد الطبيعية بشروط عادلة ومنصفة ما دامت الإدارة لا تتولى هذه الأمور مباشرة بنفسها. غير أن كل اتفاق كهذا يجب أن يشترط فيه إلا تتجاوز نسبة الأرباح التي توزعها الوكالة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة مقدار الفائدة المعقولة التي يعود بها رأس المال المستثمر وان كل ما يزيد على الفائدة من الأرباح يجب أن يستخدم لما فيه نفع البلاد على الوجه الذي توافق عليه الإدارة (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).



المادة الثانية عشرة: يعهد إلى الدولة المنتدبة بالإشراف على علاقات فلسطين الخارجية وحق إصدار البراءات إلى القناصل الذين تعينهم الدول الأجنبية ويكون لها الحق أيضا في أن تشمل رعايا فلسطين وهم خارج حدود منطقتها بحماية سفرائها وقناصلها (يوسف هيكل، 1937)

المادة الثالثة عشرة: تضطلع الدولة الملكتة بجميع المسؤوليات المتعلقة بالأماكن المقدسة والمباني أو المواقع الدينية في فلسطين بما في ذلك مسؤولية الحفاظ على الحقوق الموجودة وضمان الوصول إلى الأماكن المقدسة والمباني والمواقع الدينية وحرية العبادة مع المحافظة على مقتضيات النظام العام والآداب العامة وتكون الدولة المنتدبة مسؤولة أمام عصبة الأمم دون سواها عن كل ما يتعلق بذلك بشرط ألا تتحول نصوص هذه المادة دون الفاق الدولة المنتدبة مع إدارة البلاد على ما تراه الدولة المنتدبة ملانما لتنفيذ نصوص هذه المادة وبشرط ألا يفسر شي من هذا المنك تفسيراً يقول الدولة المكتبة سلطة التعرض أو التدخل في نظام إدارة المقامات الإسلامية المقدسة الصرفة المصونة حصانتها) (أكرم زعير، 1955).

ان الالتزامات التي اخذتها الدولة المنتدبة على عاتقها في المادة 13 فيما يتعلق بالأماكن المقدسة والواقع ان الالتزام الاول كان ايجابيا، والثاني كان سلبيا لانه يتعارض بالفعل مع الالتزام الاول، اما الثالث فقد حدد و بقدر ما تسمح به الظروف، والرابع استفاد منه اليهود أكثر مما استفاد العرب، وقد علقت لجنة بيل على هذه الالتزامات بقولها " غير أنه مما لا ريب فيه ان الغاية الاساسية من الانتداب على الصورة التي اعلنت في مقدمته وفي مواده هي ترويج انشاء الوطن القومي اليهودي (كامل محمود خلة، 1982). المادة الرابعة عشرة: تولف الدولة المكتبة لجنة خاصة لدرس وتحقيق وتقرير الحقوق والادعاءات المتعلقة بالأماكن المقدسة والحقوق والادعاءات المتعلقة بالطوائف الدينية المختلفة في فلسطين وتعرض طريقة اختيار هذه اللجنة وقوامها ووظائفها على مجلس عصبة الأمم لإقرارها ولا تعين اللجنة ولا تقوم بوظائفها دون موافقة المجلس المذكور (يوسف هيكل، 1937).

إن المادتين (١٣) و (١٤) فيهما الكثير من الإجحاف بحق العرب الفلسطينيين، فالمادة (١٣) جعلت من المحافظة على الحقوق الموجودة في الأماكن المقدسة والمواقع الدينية من صلاحيات الدولة المتعدية فقط دون غيرها، وذلك على حساب السكان العرب الأصليين وحقوقهم في إدارة مقدساتهم ومواقعهم الدينية، بينما كانت المادة (١٤) أخطر من سابقتها، لأنها منحت الدولة المنتدبة الحق في تشكيل لجنة خاصة لتحديد وتقرير الحقوق والدعوى العربية واليهودية المقدمة من الطرفين، وبذلك يصبح من حقها استلاب أي حق للعرب في أي من مقدساتهم، إذا ادعى اليهود بأحقيتهم في أي من تلك المقدسة (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب، 2018).

المادة الخامسة عشرة: يترتب على الدولة المنتدبة أن تضمن جعل الحرية الدينية التامة وحرية القيام بجميع شعائر العبادة مكفولين للجميع بشرط المحافظة على النظام العام والآداب العامة فقط ويجب ألا يكون ثمة تمييز مهما كان نوعه بين سكان فلسطين على أساس الجنس أو الدين أو اللغة وألا يحرم شخص من دخول فلسطين بسبب معتقده الديني ويجب ألا تحرم أية طائفة كانت من حق صيانة مدارسها الخاصة للتعليم أبنائها بلغتها الخاصة وألا تنتقص من هذا الحق ما دام ذلك مطابقاً للشروط التعليم العمومية التي قد تفرضها الإدارة (يوسف هيكل، 1937).

المادة السادسة عشرة: تكون الدولة المكتبة مسؤولة عن ممارسة ما يقتضيه أمر المحافظة على النظام العام والحكم المنظم من الإشراف على الهيئات الدينية والجزئية التابعة لجميع الطوائف المذهبية في فلسطين ومع مراعاة هذا الشرط لا يجوز أن تتخذ في فلسطين تدابير من شأنها إعاقة هذه الهيئات أو التعرض لها أو إظهار التمييز ضد أي ممثل من ممثليها أو عضو من أعضائها بسبب دينه أو جنسيته (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين، 1957).



المادة السابعة عشرة: يجوز لإدارة فلسطين أن تنظم على أساس التطوع القوات اللازمة للمحافظة على السلام والنظام والقوات اللازمة للدفاع عن البلاد أيضا بشرط أن يكون خاضعا لإشراف الدولة المنتدبة ولكن لا يجوز لإدارة فلسطين أن تستخدم هذه القوات في غير الأعراس الألفة الذكر إلا بموافقة الدولة المكتبة وفيما عدا ذلك لا يجوز الإدارة فلسطين أن تؤلف أو أن تستبقى أية قوة من القوات العسكرية أو البحرية أو الجوية، وليس في هذه المادة ما يمنع إدارة فلسطين من الاشتراك في نفقات القوات التي تكون للدولة المنتدبة في فلسطين ويحق للدولة المكتبة في كل وقت أن تستخدم طرق فلسطين وسككها الحديدية ومرافقها لحركات القوات المسلحة ونقل الوقود والمهمات) يوسف هيكل، (1937)

المادة الثامنة عشرة: يجب على الدولة المكتبة أن تضمن عدم التمييز في فلسطين بين رعايا أية دولة من الدول الداخلة في عصبة الأمم (ومن جملة ذلك الشركات المؤلفة بحسب قوانين تلك الدول) ورعايا الدول المنتدبة أو رعايا أية دولة أجنبية أخرى في الأمور المتعلقة بالضرائب أو التجارة أو الملاحة أو تعاطي البضائع أو المين أو في معاملة السفن التجارية أو الطائرات المدنية وكذلك يجب ألا يكون هناك تمييز في فلسطين ضد البضائع أو المهن أو في معاملة السفن التجارية أو الطائرات المدنية وكذلك يجب ألا يكون هناك تمييز في فلسطين ضد البضائع التي يكون أصلها من بلاد من بلدان الدول المذكورة أو تكون مرسله إليها وتطلق حرية مرور البضائع بطريق (الترانسيت) عبر البلاد المشمولة بالانتداب بشروط عادلة، ومع مراعاة ما تقدم وسائر أحكام منك الانتداب هذا يجوز لإدارة فلسطين أن تفرض بالتشاور مع الدولة المنتدبة ما تراه ضروريا من الضرائب والرسوم الجمركية وإن تتخذ ما تراه صالحا من التدابير للتشيط ترقية المرافق الطبيعية في البلاد وصيانة مصالح السكان فيها ويجوز لها أن تعقد بالتشاور مع الدول المنتدبة اتفاقاً جمركياً خاصاً مع أية دولة من الدول التي كانت جميع أملاكها في سنة ١٩١٤ داخلة في تركيا الآسيوية أو شبه جزيرة العرب .

ان المادة الثانية فإنها تجعل الانتداب البريطاني كله أداة مسخرة لتهويد فلسطين وتعبئة كل سلطة وجه حكومي لمصلحة الصهيونية، وهي تحرم العرب حتى حقهم الذي كانوا يمارسونه في العهد العثماني بمقتضى الدستور العثماني من تمثيل في البرلمان ومجالس الإدارة إلى اشتراك فعلى في الإدارة، وأما المادة الرابعة فقد سوغت إقامة وكالة يهودية تقف إلى جانب الحكومة لتنفيذ الفكرة الصهيونية واعترفت بالجمعية الصهيونية وكالة ملائمة لهذا الغرض، وأما المادة السادسة فتهدف إلى تسهيل هجرة اليهود إلى فلسطين، وأما المادة السابعة فتحتم تسهيل حصولهم على الجنسية الفلسطينية، وأما المادة الثانية والعشرون فتجعل من لغتهم، وهم الأقلية الضئيلة، لغة رسمية في البلاد (أكرم زعير، 1955)

المادة التاسعة عشرة: تضم الدول المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين إلى كل ميثاق من المواثيق الدولية العامة التي سبق عقدها أو التي تعقد فيما بعد بموافقة عصبة الأمم بشأن الاتجار بالرقيق والاتجار بالسلاح والذخيرة أو بالمخدرات أو فيما يتعلق بالمساواة التجارية وحرية مرور البضائع بطريق النوسط (الترانسيت) والملاحة والطيران والمواصلات البريكية والبريكية وللاسلكية أو بالممتلكات الأدبية والفنية والصناعية.

المادة العشرون: التعاون الدول المنتدبة بالنيابة عن إدارة فلسطين في تنفيذ كل سياسة مشتركة تقرها عصبة الأمم لمنع انتشار الأمراض ومكافحتها بما في ذلك أمراض النباتات والحيوانات بقدر ما تسمح به الأحوال الدينية والاجتماعية وغيرها من الأحوال (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957). المادة الحادية والعشرون: يترتب على الدولة أن تؤمن وضع وتنفيذ قانون خاص بالآثار القديمة على أساس القواعد المذكورة فيما يلي خلال الإثني عشر شهرا الأولى من هذا التاريخ ويكون هذا القانون



ضامناً لرعايا جميع الدول الداخلة في عصابة الأمم المساواة في المعاملة فيما يتعلق بالحفريات والتتقيات الأثرية:

1. تعني عبارة (الآثار القديمة) كل ما أنشأه أو أنتجته أيدي البشر سنة ١٧٠٠ ميلادية. يمن التشريع المتعلق بحماية الآثار القديمة على أساس التشجيع لا التهديد وكل من اكتشف أثراً دون أن يكون مزوداً بالتصريح المذكور في الفقرة الخامسة وابلغ الأمر إلى أحد موظفي الدائرة المختصة بكافاً بمكافأة تتناسب مع قيمة ما اكتشفه.
 2. لا يجوز بيع شيء من الآثار القديمة إلا للدائرة المختصة ما لم تتنازل تلك الدائرة عن شرائه ولا يجوز إخراج أي شيء من الآثار القديمة من البلاد إلا بموجب رخصة تصدير صادرة من تلك الدائرة كل من أتلف أو الحق ضرراً بقطعة من الآثار القديمة عن سوء نية أو إهمال يعاقب بالعقوبة المعينة.
 3. يحظر إجراء الحفر أو التنقيب للبحث عن الآثار القديمة إلا بتصريح من الدائرة المختصة ويغرم المخالف بغرامة مالية.
 4. توضع شروط عادلة للنزع ملكية الأراضي ذات القيمة التاريخية أو الأثرية سواء أكان نزع الملكية مؤقتاً أو دائماً.
 5. يقتصر في إعطاء التصريح بالإجراء الحفريات على الأشخاص الذين يقدمون أدلة كافية على خبرتهم في الآثار ويترتب على إدارة فلسطين ألا تسير عند إعطاء هذه التصاريح على طريقة تؤدي إلى استثناء علماء آية أمة من الأسم من التراخيص بدون سبب مبرر.
 6. يقسم ناتج الحفريات بين المكتشف والدائرة المختصة على أساس النسبة التي تعينها تلك الدائرة فإذا تعذرت القسمة الأسباب علمية يعطي للمكتشف تعويض عادل بدلاً من إعطائه قسماً من الآثار المكتشفة.
- المادة الثانية والعشرون: تكون الإنكليزية والعربية والعبرية اللغات الرسمية لفلسطين وكل عبارة أو كتابة بالعربية وردت على طوابع أو عملة تستعمل في فلسطين يجب ألا تكرر بالعربية وكل عبارة أو كتابة بالعبرية يجب ألا تكرر بالعربية (أكرم زعير 1955).
- يتضح إن ما ورد في المادة (٢٢) محجف بحق الفلسطينيين، فإذا كان مجموع السكان العرب الفلسطينيين أكثر من اليهود، فإن المنطق والقانون الدولي يقر بأن لغة الأغلبية من هؤلاء السكان، يتم اعتمادها كلغة رسمية للبلاد، ولا يُعقل أن يتم فرض لغة الأقلية وهم في الأساس غرباء عنها على أغلبية السكان، أو على أقل تقدير مساواة لغتهم باللغة الوطنية للبلاد (أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).
- وفي الوقت الذي تنص فيه المادة 7 على جعل الجنسية الفلسطينية، الجنسية المشتركة للعرب واليهود فإن المادتين 15 و22 تفرق بين الجنسية العربية والجنسية اليهودية بل تعملان على إثبات هذا الفرق، وذلك بجعلهما اللغتين العربية والعبرية من (اللغات الرسمية)، وبمنحهما كل طائفة حق صيانة مدارسها الخاصة لتعليم أبنائها بلغتها الخاصة (كامل محمود خلة 1982).
- المادة الثالثة والعشرون: تعترف إدارة فلسطين بالأيام المقدسة "الأعياد" عند كل طائفة من الطوائف في فلسطين أيام عطلة قانونية الأفراد تلك الطائفة (الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957).
- المادة الرابعة والعشرون: تقدم الدولة المنتدبة إلى عصابة الأمم للقرير أسنوياً بصورة تقتع المجلس بتناول التدابير التي اتخذت أثناء تلك السنة للتنفيذ نصوص الانتداب وترسل نسخة من جميع الأنظمة والقوانين التي تسن أو تصدر أثناء تلك السنة مع التقرير.



المادة الخامسة والعشرون: يحق للدولة المنتدبة بموافقة مجلس عصبة الأمم أن ترحي أو توقف تطبيق ما تراه من هذه النصوص غير قابل للتطبيق على المنطقة الواقعة ما بين نهر الأردن والحد الشرقي لفلسطين كما سيعلن فيما بعد بالنسبة للأحوال المحلية السائدة في تلك المنطقة وأن تتخذ ما تراه ملائماً من التدابير لإدارة تلك المنطقة وفقاً لأحوالها المحلية بشرط ألا يوتي بعمل لا يتفق مع أحكام المواد ١٥، ١٦، ١٨.

طبقاً للمادة (٢٥) يحق للدولة المنتدبة بموافقة عصبة الأمم، أن تؤجل أو تمتنع عن تطبيق ما قد تعتبره من شروط هذا الانتداب، وفقاً لأحوالها وما ترتب عليه لصالح مشاريعها الاستعمارية، وذلك في خلق كيان سياسي جديد يدور في فلكها، ويحقق مآربها في فلسطين في شرقي الأردن (اسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018).

المادة السادسة والعشرون: توافق الدولة المنتدبة على أنه إذا وقع خلاف بينها وبين عضو آخر من أعضاء عصبة الأمم حول تفسير نصوص منك الانتداب أو تطبيقها وتعذر حله بالمفاوضات يعرض على محكمة العدل الدولية الدائمة المنصوص عليها في المادة الرابعة عشرة من ميثاق عصبة الأمم (يوسف هيكل، 1937).

المادة السابعة والعشرون: أن كل تعديل يجري في شروط هذا الانتداب يجب أن يكون مقترناً بموافقة مجلس عصبة الأمم.

المادة الثامنة والعشرون: في حالة انتهاء الانتداب الممنوح للدولة المكتبة بموجب هذا الصك يتخذ مجلس عصبة الأمم ما يراه ضرورياً من التدابير الصون استمرار الحقوق المؤمنة بموجب المادتين ١٤٠١٣ على الدوام بضمان العصبة ويستعمل نفوذه لأن يكفل بضمان الجمعية احترام حكومة فلسطين للالتزامات المالية التي تحملتها إدارة فلسطين بصورة مشروعة في عهد الانتداب احتراماً كاملاً وفي جملة ذلك حقوق الموظفين في رواتب التقاعد والمكافآت (لوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957) ويتضح من خلال ما تقدم، أن عدم النص على (المساواة الاقتصادية) لجميع الدول في صك الانتداب البريطاني على فلسطين، كما حدث بالنسبة للانتدابات الأخرى، يرجع إلى الرغبة في إنشاء وطن قومي يهودي في فلسطين (كامل محمود خلة 1982).

وخلاصة القول: إن وعد بلفور وصك الانتداب هما اعتداء على حقوق العرب الطبيعية في بلادهم التي استقروا بها قروناً طويلة، وهما كذلك اعتداء على حقوقهم السياسية التي نشأت عن زوال السيادة التركية وعن جهودهم وتضحياتهم التي بذلوها في إزالتها، وهما كذلك اعتداء على الحقوق العربية التي تعهدت بريطانيا في اتفاقات وبيانات ومراسلات معهم برعايتها، وبما أن العدوان لا يرد إلا بالدفاع والمقاومة فإن تاريخ فلسطين منذ الاحتلال البريطاني حتى اليوم (أكرم زعير 1955).

4. الخاتمة

- إن الفضل الأول يعود لبريطانيا في خدمة المشروع الصهيوني، بإقامة وطن قومي يهودي في فلسطين، وقد تكرر ذلك فعلياً بإصدار تصريح بلفور عام ١٩١٧، إن بريطانيا تمكنت من تعزيز تصريح بلفور ومنحته قوة القانون الملزم، من خلال تبني صك الانتداب على فلسطين عام ١٩٢٢.

- إن صك الانتداب البريطاني على فلسطين صيغ بأسلوب يجعل معظم مواده تدور في فلك المشروع الصهيوني، بل وساهم الزعماء الصهاينة في صياغة مواد الصك، ليتلاءم ومخططاتهم المستقبلية.



- إذا كان ما ورد في تصريح بلفور يُعد باطلاً جملةً وتفصيلاً، فإن الشيء نفسه ينطبق على ما ورد في صك الانتداب البريطاني على فلسطين فديباجة أو مقدمة الصك أشارت إلى أن دول الحلفاء الكبرى التي انتصرت في الحرب العالمية الأولى، قد وافقت على أن تعهد بمسؤولية تنفيذ تصريح بلفور إلى بريطانيا، وقد اختارتها دولة مندوبة على فلسطين.
- إن ذكر مصطلح الصلة التاريخية لليهود بفلسطين في ديباجة الصك، أخفت وراءه الدولة المنتدبة كل أطماعها الاستعمارية بفلسطين، من خلال إقامة وطن قومي لليهود يكون تحت هيمنتها على أقل تقدير، متجاهلة أن فلسطين يعيش على ثراها شعب عربي موحد منذ ما يزيد عن الخمسة آلاف عام مضت وبذلك يسقط الادعاء القائل بالصلة التاريخية للشعب اليهودي في فلسطين الذين لم يعيشوا فيها إلا لفترات زمنية متقطعة وقليلة، إن قارناها بالفترة الزمنية الطويلة التي عاشها العرب في فلسطين.
- لم يرد في مواد صك الانتداب لفظة (عرب)، أي سكان فلسطين الأصليين على الإطلاق، وإنما استبدلت بعبارة (الطوائف غير اليهودية)، كما تجاهل الصك الحقوق السياسية واكتفى بذكر الحقوق الدينية والمدنية، وكان اليهود هم سكان فلسطين الأصليين، وأن العرب هم الأقلية التي وفدت على فلسطين (أي انهم هم الفرع). أو بعبارة أخرى كان اليهود هم الأكثرية، والعرب هم الأقلية.
- إن من المفترض قانوناً وإنسانياً على الدولة المنتدبة، ألا تسن قوانين تسهل هجرة اليهود إلى فلسطين وإسكانهم في الأراضي الحكومية وغيرها من الأراضي الموات، لأن تلك الأراضي ليست ملكاً لدولة الانتداب لكي تتصرف بها كيفما شاءت، وإنما ملك العرب فلسطين دون غيرهم وبذلك يكون هدف الدولة المنتدبة الرئيس، هو خدمة مشروع استعماري استيطاني لأناس لا يمتون البتة لتلك الأرض والبلاد، وأن المفترض قانوناً وإنسانياً على الدولة المنتدبة، العمل على ترقية أحوال البلاد لمصلحة سكانها الأصليين، لكي يتمكنوا مستقبلاً من إدارة شؤون بلادهم بسلاسة.

المصادر

- [1] حسام بدران. (2018). تطورات السياسة الأمريكية تجاه القضية الفلسطينية "صفحة القرن" المحتوى والسياق. *Rouya Turkiyyah*, 7(4).
- [2] محمد حسنين هيكل. (2004). حرب الثلاثين سنة - ملفات السويس، القاهرة، دار الشروق للطباعة، ص 35.
- [3] نجيب صالح، (1985) تاريخ العرب السياسي 1856 – 1956، دار اقرأ للطباعة، بيروت، ص 331.
- [4] *The New Encyclopaedia Britannica, Vol.I, 2003, P.279*.
- [5] باميليا أن سميث، (1991). فلسطين والفلسطينيون 1876 – 1983، ترجمة الهام بشارة الخوري، دار الحصاد للنشر والتوزيع، دمشق، ص 49-50.
- [6] الشريف حسين بن علي 1996 نضال داود المومني، الشريف الحسين بن علي والخلافة، منشورات لجنة تاريخ الأردن، عمان.
- [7] اتفاقية سايكس بيكو (2016) مجموعة باحثين، الطريق الى سايكس – بيكو الحرب العالمية الاولى بعيون عربية، بيروت، الدار العربية للعلوم ناشرون، ص 8 – 12.





- [8] لويد جورج (1863 - 1945) *The New Encyclopedia Britannica, Vol. 2, PP.* 6-8
- [9] فراس البيطار 2003، الموسوعة السياسية والعسكرية، عمان، دار أسامة للنشر والتوزيع، ص 1341 - 1345.
- [10] عباس كاظم جابر العبودي 2019، مجلس العموم البريطاني ومناقشاته لقضايا العراق الداخلية والخارجية 1920-1932، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية/ الجامعة المستنصرية، ص 76-77.
- [11] نجيب نصّار (2017)، الصهيونية: ملخص تاريخها، غايتها وامتدادها حتى سنة ١٩٠٥، القاهرة، مؤسسة الهنداوي للنشر.
- [12] وودرو ويلسون 2015 السبع، جواد رضا رزوقي، وودرو ويلسون وأثره التربوي والسياسي حتى عام 1912، أطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة بغداد.
- [13] جان كريستان سمطس (1870-1950) *The New Encyclopedia Britannica, Vol.5, P.905* 2010.
- [14] اكرم زعيتر 1955، القضية الفلسطينية، دار المعارف للطباعة، القاهرة، ص 5061-.
- [15] فيصل بن الحسين 2021 (1883 - 1933) أمين الريحاني، فيصل الأول، مؤسسة هنداوي للطباعة والنشر، القاهرة.
- [16] يوجين روجان 2011، العرب من الفتوحات العثمانية الى الحاضر، ترجمة محمد ابراهيم الجندي، القاهرة، مؤسسة هنداوي للتعليم والثقافة، ص 272.
- [17] مهدي عبد الهادي 1992، المسألة الفلسطينية ومشاريع الحلول السياسية 1934 - 1974، منشورات المكتبة العصرية، بيروت، ص 20-25.
- [18] محمود نصار واحمد وهبان 1991، التاريخ الدبلوماسي: العلاقات السياسية بين القوى الكبرى (1815 - 1991)، جامعة الإسكندرية، (د. - ت.)، ص 196.
- [19] هربرت صموئيل (1870-1963) : *Keith Laybourn, British Political Leaders A Biographical Dictionary, London, Oxford, 2001, p.290-293*
- [20] صالح صائب الجبوري 2014، محنة فلسطين واسرارها السياسية والعسكرية، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، الدوحة، ص 89.
- [21] يوسف هيكل، 1937 القضية الفلسطينية: تحليل ونقد، مطبعة فجر، يافا، ص 33-3253.
- [22] الوثائق الرئيسية في قضية فلسطين 1957، المجموعة الأولى ١٩١٥-١٩٤٧، جامعة الدول العربية، القاهرة، ص 1-7.
- [23] أسامة محمد أبو نحل وناجي صادق شراب 2018، قراءة في أهم مواد صك الانتداب البريطاني على فلسطين: رؤية تاريخية - سياسية جديدة، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، جامعة الأزهر - غزة، ص 32-34.
- [24] كامل محمود خلة 1982، فلسطين والانتداب البريطاني 1922 - 1939، المنشأة العامة للنشر والتوزيع والاعلان، طرابلس، ص 167.